

تجربة الوقف في السودان

الطيب صالح بانقا الخليفة^{٢١}

مقدمة حول نشأة الأوقاف في السودان

بدأت نشأة الوقف في السودان بدخول العرب المسلمين في القرن السابع الميلادي، في عهد الخليفة عمر بن الخطاب، رضي الله تعالى عنه، إذ خرجت في ذلك العهد سرايا من مصر لإسكات اعتداءات "النوبة"^{٢٢} عليها بعد أن أصبحت مصر مسلمة، فلاقت تلك السرايا مقاومة شرسة من القبائل النوبية التي أثنى محاربوها المصريين بالجراح من سهام لهم كانوا يصيبون بها حدقات العيون، حتى عرفوا برماة الحدق. وقد انتصر المسلمون على النوبة بقيادة عبد الله بن أبي السرح والي مصر، وحولوا كنيسة "دنقلا العجوز" — حاضرة النوبة آنذاك — إلى مسجد أدوا فيه الشعائر الدينية، وما زال كذلك حتى اليوم^{٢٣}.

ومن المعلوم أن المسجد يصبح وفقاً بتشييده وإقامة الشعائر فيه، وعليه يمكن القول أن مسجد دنقلا العجوز هو أول وقف إسلامي في السودان. ولم يمض قرنان إلا وعم الإسلام معظم شمال السودان، وانتشرت الأوقاف بعد ذلك، وبخاصة المساجد وخلوي تدريس القرآن وعلومه، في جميع أنحاء البلاد.

بل إن أوقاف الحكام في عهود الممالك والسلطنات السودانية القديمة، مثل السلطنة الزرقاء وسلطنة دار فور، امتدت إلى خارج حدود السودان حيث وقف أولئك الملوك والولاة الأبنية وبساتين النخيل على الحرمين الشريفين

^{٢١} تجربة الأوقاف في السودان مأخوذة بشيء من التصرف من الورقة التي قدمها الأستاذ الطيب صالح بانقا إلى ندوة "تطوير الأوقاف الإسلامية وتمييزها" التي نظمتها المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، التابع للبنك الإسلامي للتنمية، في نواكشوط (موريتانيا) في ٨ - ١١ ربيع الأول ١٤١٨هـ الموافق ١٣ - ١٦ يوليو ١٩٩٧م، وقد أثبتت في الحواشي المراجع الأخرى المستفاد منها في تنقيح معلومات الورقة.

^{٢٢} قبائل النوبة هي مجموعة من القبائل كانت — وما زالت بعض السلالات المنحدرة منها — تستوطن شمال السودان وجنوب مصر، وقد كانت لها واحدة من أعرق الحضارات القديمة التي ازدهرت في منطقة وادي نهر النيل.

^{٢٣} انظر: مكّي شبكة، السودان عبر القرون، مطبعة جامعة الخرطوم.

ومن يؤمهما من طلبة العلم من بلاد السودان. ومن تلك الأوقاف ما بقي حتى يومنا هذا معروفاً باسم الأوقاف السنارية.

وعلى صعيده الداخلي شهد السودان أوقافاً متنوعة من حيث الطبيعة والغرض يضيق هذا المقام عن حصرها. منها على سبيل المثال أوقاف خلاوي الغبش ببربر وبها المسجد الذي تلقى فيه الإمام محمد أحمد المهدي - قائد الثورة المهدية التي دحرت الحكم التركي - قدراً من التعليم الشرعي، ولهذا الوقف أراض زراعية شاسعة خصص ريعها للمسجد وخلاوي تدريس القرآن الملحقة به. ومن الأوقاف السودانية العريقة الشهيرة كذلك أوقاف مسجد وخلاوي كدباس، وأوقاف أم ضونبان، وأوقاف الحلاويين، ومنها أيضاً أوقاف البغدادي التي تضم مجموعة من العقارات التجارية والمنازل الموقوفة على طلاب الطب بجامعة الخرطوم.

وهكذا تواصل الوقف داخل السودان عبر حقب التاريخ المختلفة، منذ عهد الممالك القديمة، ومروراً بحقبة الحكم التركي، وعهد الثورة المهدية في القرن التاسع عشر الميلادي. وظل كذلك في فترة الحكم الإنجليزي المصري الذي انتهى باستقلال السودان عام ١٩٥٦م.

وممن شهد لهم تاريخ السودان في عهوده القريبة بالبذل السخي في ميدان الوقف عبد المنعم محمد، حيث وقف العقارات ذات الريع الوفير على عدد من المعاهد الدينية، وكان من رواد الوقف على المدارس والمنشآت الصحية، وتبعه في ذلك بعض من المحسنين ممن وقفوا على القطاع الصحي، كالبُلك وأبو زيد. وممن اشتهروا بالريادة في مجال الوقف أيضاً الشيخ شروني ومعاهده الدينية المشهورة، وغيرهم كثير في تاريخ السودان القديم والحديث.

إدارة الوقف في السودان^{٢٤}

إن بداية الاهتمام بترتيب شؤون الوقف الإدارية في السودان ترجع إلى فترة الحكم الإنجليزي المصري عندما صدر في سنة ١٩٠٢م قانون المحاكم

^{٢٤} انظر: زهير عثمان علي نور، الأوقاف في السودان وبيان الواقفين، مطبعة جامعة الخرطوم، ١٩٩٦م.

الشرعية، وصدرت بموجبه لائحة ترتيب ونظام المحاكم الشرعية لعام ١٩٠٣م. وقد نصت المادة (٥٣) من اللائحة المذكورة على العمل بالمرجح من آراء فقهاء الحنفية، إلا في المسائل التي يصدر فيها قاضي القضاة نصاً قضائياً، فتحولت بذلك أحكام الوقف من اتباع المذهب المالكي إلى اتباع المذهب الحنفي، أو إلى ما هو مناسب من آراء فقهاء المذاهب الأخرى، حسب ما يحدده قاضي القضاة الذي كان يعتبر ناظر عموم أوقاف السودان.

ورغم صدور اللائحة المنظمة لأمر الوقف في السودان منذ عام ١٩٠٣م إلا أن التقنين المتكامل لشؤون الوقف في السودان لم يتم إلا في عام ١٩٧٠م بصدر قانون الوقف الخيري. وقد تولت وزارة الشؤون الدينية في ظل ذلك القانون إدارة الأوقاف، وتعيين نظارها. ثم صدر في عام ١٩٨٦م قانون الشؤون الدينية والأوقاف الذي جعل الوزير ناظراً عاماً على الأوقاف الإسلامية، كما اعتبر الأوقاف هيئة مستقلة عن الجهاز الإداري للوزارة، لها شخصية اعتبارية وخاتم عام، ولها حق المقاضاة باسمها. وقد آلت إلى هذه الهيئة إدارة جميع الممتلكات الوقفية الخيرية في السودان، وإدارة جميع الحقوق والالتزامات المتعلقة بتلك الممتلكات. كما نص القانون المذكور على أن تسعى الهيئة إلى تنمية هذه الممتلكات وتطويرها وتحسينها بشرط الالتزام في ذلك بأحكام الوقف الشرعية، ومراعاة شروط الواقف.

كما رتب القانون على الهيئة أيضاً إثبات صفة الوقف وتطبيقه على أي مال موقوف لجهة من جهات البر الإسلامية. وحفظ جميع المستندات المتعلقة بإنشاء الأعيان الموقوفة التي تكون بيد الغير، سواء أكانوا أفراداً أم جهات حكومية، واسترداد ما أخذ الغير من ممتلكات الأوقاف أو الحصول على التعويض المجزي عليه. وقد استردت الهيئة بمقتضى ذلك حق الأوقاف في كثير من الأعيان بما في ذلك ما انتقلت ملكيته إلى جهات حكومية، مثل حقها في أرض مبنى المؤتمرات المعروف في السودان بقاعة الصداقة، وكذلك في الأرض المقامة عليها دار الهاتف بالخرطوم.

ومن مهام الهيئة التي نص عليها القانون كذلك إعداد الدراسات الاقتصادية والفنية للمشاريع التي تهدف إلى تنمية الممتلكات الموقوفة وتثميرها وتطويرها، مستخدمة أمثل الطرق والأساليب والنظم والوسائل التقنية لضمان حسن التنفيذ.

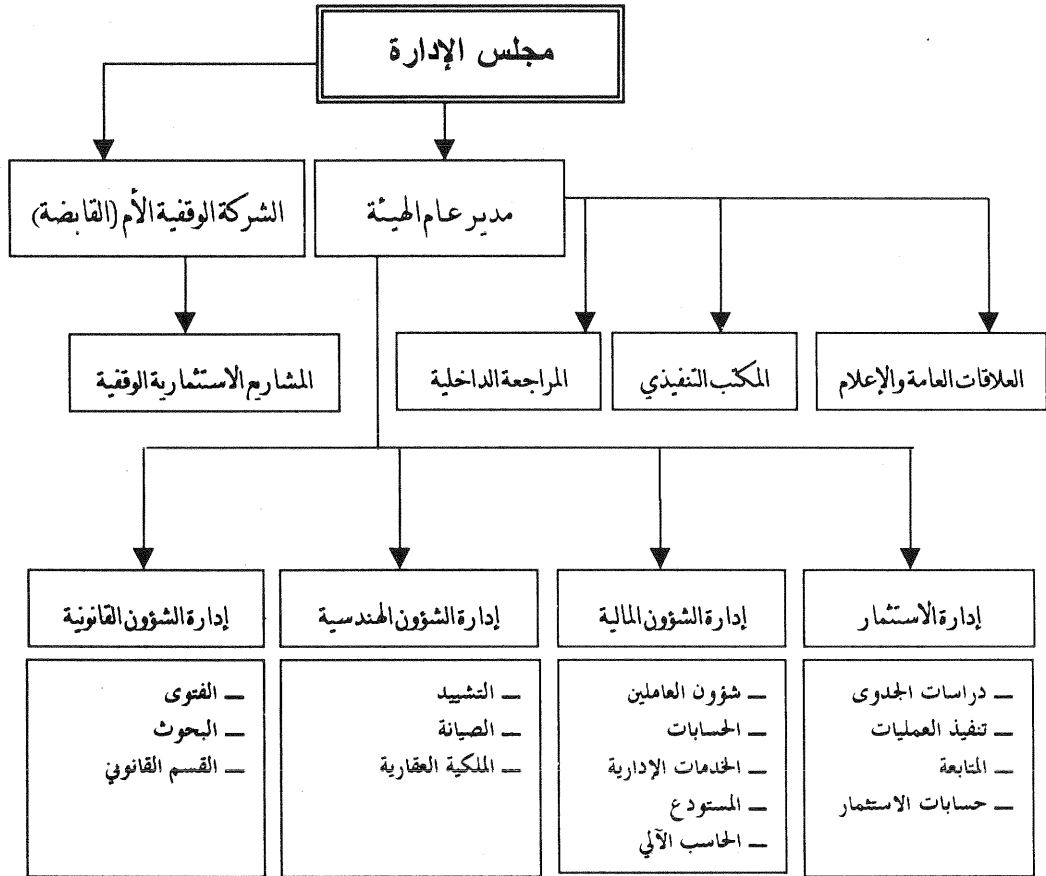
وقد منح القانون الهيئة السلطات اللازمة لتنفيذ هذه المسؤوليات. وأنشأ لها مجلس إدارة مسؤول عن وضع السياسات العامة، والمراقبة والإشراف على إدارة الهيئة، كما عين لها مديراً عاماً هو الموظف التنفيذي الأول المسؤول عن إدارة الهيئة وفقاً لسياسات مجلس إدارتها وتوجيهاته. وتخضع الهيئة إلى إشراف وزير التخطيط الاجتماعي، ولها فروع في كل ولايات السودان.

وبالرغم من ذلك فقد ظل قانون ١٩٨٦م رهن الحفظ لثلاث سنوات، إلى أن قبض الله سبحانه وتعالى له فرصة التطبيق في عام ١٩٨٩م، حين أمرت الحكومة بتطبيقه، فكان أن أنشئت الأمانة بأجهزتها وصلاحياتها التي فصلها القانون، وتكون الجهاز الإداري للأوقاف على النحو الوارد أدناه:

- وزير التخطيط الاجتماعي الذي يعتبر الجهة العليا المنوطة بها مهمة الإشراف العام على الأوقاف في السودان
- مجلس إدارة هيئة الأوقاف الإسلامية الذي يختص بوضع سياساتها وخططها ويشرف على الشركات التابعة لها.
- مدير عام هيئة الأوقاف الإسلامية المسؤول عن تنفيذ ما يضع مجلس الإدارة من خطط وسياسات وتحقيق أهداف الهيئة على الصعيد التنفيذي وضبط نشاطات إدارات الهيئة المختلفة. ويتبع المدير المكتب التنفيذي، وقسم العلاقات العامة والإعلام، ووحدة المراجعة الداخلية.
- إدارة الشؤون المالية والإدارية وتتألف من قسم شؤون العاملين، وقسم الحسابات، وقسم الخدمات الإدارية، والمستودع، والحاسب الآلي.

- إدارة الاستثمار، وتضم قسم دراسات الجدوى والبحوث، وقسم تنفيذ عمليات الاستثمار، وقسم المتابعة.
- إدارة الشؤون الهندسية، وتضم قسم التشييد، وقسم الصيانة، وقسم الملكية الوقفية
- إدارة الشؤون القانونية، وتشمل قسم الفتوى، وقسم البحوث، والقسم القانوني.

الهيكل التنظيمي لإدارة الأوقاف في السودان



وهكذا نلاحظ أن التجربة السودانية في إحياء دور الوقف انطلقت من إصلاح قوانين الوقف، والهيكل التنظيمية لإدارته، وسعت إلى تحريره من أسر البيروقراطية المركزية والتسيب الإداري، مع الإبقاء على الأسس والمبادئ الشرعية التي تحكم مسائل الوقف وتحدد كيفية تصريف شؤونه.

وبدأت هيئة الأوقاف في مزاولة أعمالها وفق هيكلها الإداري الجديد منذ عام ١٩٨٩م، واستقطبت العديد من الكوادر الإدارية والفنية المؤهلة، وحصرت ووقفت كل الأوقاف الموجودة بالسودان، واستعادت ما أخذ بالغصب منها، وطبقت أجرة المثل على عقارات الأوقاف المؤجرة.

كما وضعت الهيئة أيضاً الخطط والبرامج الجادة الطموحة لتطوير الأوقاف وتتميتها أفقياً ورأسياً. وكثفت على صعيد آخر جهودها لنشر الوعي الوقفي عبر مختلف وسائل الإعلام، والمناداة بإدخال فقه الوقف وأثره الاقتصادي والاجتماعي في مناهج التعليم، والتشجيع على ارتياد ذلك كمادة للرسائل العلمية، وتنظيم الندوات والمؤتمرات المحلية، والمشاركة في حلقات العمل والمحافل العلمية العالمية المتعلقة بقضايا الوقف.

تجربة الأسهم الوقفية

استحدثت هيئة الأوقاف الإسلامية السودانية من أساليب تجميع الموارد الوقفية ما أتاح لصغار المانحين المساهمة في مجال الوقف، وذلك بإصدار أسهم وقفية يكتب فيها الواقفون لامتلاك حصة موقوفة منهم في مشروع معين تقصته الهيئة مسبقاً وتحرت حاجة الناس إليه. ثم أنشأت الهيئة الشركة الوقفية الأم، وهي شركة وقفية قابضة برأسمال مصرح مقداره ثلاثة مليارات من الجنيهات السودانية. فتولت الشركة القابضة مهمة تجميع الموارد الوقفية وإدارة المشروعات الاستثمارية الوقفية الناتجة عن ذلك.

ولم يمض وقت طويل حتى استطاعت الهيئة أن تحقق من الإنجازات ما استعصى على الكثير من المؤسسات الرسمية والشعبية. فانتصبت المجمعات التجارية والعناصر الوقفية المستثمرة في قلب حاضرة البلاد، على أنقاض مبان

موقوفة ظلت لردح طويل من الزمن خربة متهاكة. ومن أمثلة العقارات الحديثة التي شيدتها الهيئة بالخرطوم مجمع سوق الذهب، وعمارة الأوقاف بالسوق العربي، ومجمع أبي جنزير التجاري، وسوق النساء بمدينة ود مدني، وغيرها من الأبنية والمرافق بالعديد من مدن السودان.

وأنشأت الهيئة دوائر فرعية للأوقاف بكل ولايات السودان، على رأس كل منها مدير تسانده مجموعة من الإداريين والفنيين المتخصصين في المجالات المطلوبة.

وفي ظل هذه الإصلاحات الواسعة، تحولت الأوقاف من مصلحة حكومية تعيش عالة على موارد الدولة الشحيحة، إلى هيئة فاعلة مؤثرة، تقدم بعض الدعم لمؤسسات التعليم، ومؤسسات الدعوة الإسلامية، والجمعيات الخيرية، وتمنح المساعدات للفقراء، وتسهم في صيانة المساجد، ودعم معاهد تحفيظ القرآن الكريم ملتزمة في كل ذلك أحكام الوقف الشرعية وشروط الواقفين.

وقد لا يكون من الصواب القول بأن ما حققته الأوقاف السودانية من نجاح كان بمعزل عن وجود الإرادة السياسية الجادة المتمثلة في دعم الدولة ومساندتها. فالدولة بلا شك هي التي هيأت للأوقاف مناخ الإصلاح القانوني والإداري، وهي التي منحت الأوقاف الفرصة للتبشير الواسع برسالتها إعلامياً، ومكنتها من استرداد ما ذهب من ممتلكاتها إلى ملك الغير حتى ولو كان ذلك الغير هو الدولة نفسها.

ولعل من أبلغ الشواهد على مبادرة الدولة في إحياء دور الأوقاف بالسودان هو القرار الجمهوري رقم ٨٩٥ الصادر من رئيس الدولة، والذي نص على أن تخصص نسبة معينة من أراضي خطط الإسكان الجديدة في كل ولاية من ولايات السودان للأوقاف، تستثمرها وفق ما ترى.

كان ذلك هو حصاد التجربة السودانية في إحياء الدور الاقتصادي والاجتماعي للوقف، خلال ما لا يزيد عن عقد من الزمان بكثير. وإذا سنحت لك

فرصة الجلوس اليوم إلى القائمين على شؤون الوقف في السودان، والتحدث إليهم، للمست فيهم قوة التصميم والعزيمة، والإيمان الكامل بأهمية الوقف لمجتمعهم الفقير المغلوب على أمره، ولحدثوك فأطالوا عن طموحاتهم ومشروعاتهم للعقد القادم من الزمان، والتي لا تتفع بأقل من حمل ما في وسعهم حمله من عبء حاجات التعليم والرعاية الصحية والاجتماعية عن كاهل الدولة، وتيسيرها للفقراء من أفراد المجتمع، ممن استعصى عليهم أمرها بعد أن أصبح الشق المتأثر ببرامج الخصخصة، من العرض الكلي لهذه الخدمات، في تزايد مطرد.

ولذلك تسعى هيئة الأوقاف الإسلامية السودانية إلى توفير آلية فعالة تساند الدولة في تنفيذ برامجها الإنمائية من خلال سد الثغرات، ومعالجة ما ينشأ من سلبات سياسات تنموية أصبح لا مناص منها في عصرنا الراهن، وعلى رأسها زيادة مساهمة القطاع الخاص في مجال تقديم الخدمات الاجتماعية الأساسية، الأمر الذي يجعل الحصول عليها متعذراً على غير القادرين على دفع الثمن.